

Distr.  
GENERAL

ICCD/COP(6)/8  
3 July 2003

ARABIC  
Original: ENGLISH

# اتفاقية مكافحة التصحّر



مؤتمر الأطراف

الدورة السادسة

هافانا، ٢٥ آب/أغسطس - ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣

البند ٨(ب) من جدول الأعمال المؤقت

## لجنة العلم والتكنولوجيا

تحديث قائمة الخبراء

مذكرة مقدمة من الأمانة\*

### موجز

هذه الوثيقة هي مذكرة تفسيرية بشأن تكوين واستعمال قائمة الخبراء، التي ترد في الوثيقة ICCD/COP(6)/8/Add.1. وتُقدّم في الفقرات ٩ إلى ١٢ من هذه الوثيقة معلومات عن تحديث واستعمال القائمة المذكورة.

### المحتويات

| الصفحة | الفقرات |
|--------|---------|
| ٢      | ٨ - ١   |
| ٣      | ١٢ - ٩  |
| ٤      | ١٣      |

\* تأحر تقديم هذه الوثيقة بالنظر إلى أنها تشكل كلاً متكاملًا مع إضافتها (ICCD/COP(6)/8/Add.1) التي تشمل ترشيحات تلقتها الأمانة رسمياً عن طريق القنوات الدبلوماسية حتى ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣.

## أولاً - معلومات أساسية

١ - تقضي الفقرة ٢ من المادة ٢٤ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر بأن يقوم مؤتمر الأطراف بوضع وتحديث قائمة بأسماء خبراء مستقلين من ذوي الخبرة الفنية والتمرس في الميادين ذات الصلة وبأن توضع القائمة استناداً إلى الترشيحات التي ترد كتابة من الأطراف، مع مراعاة الحاجة إلى اتباع نهج متعدد التخصصات وتحقيق تمثيل جغرافي واسع النطاق.

٢ - وقرر مؤتمر الأطراف، في مقرراته ١٨/م أ - ١، و١٣/م أ - ٢، و١٥/م أ - ٣، و١٥/م أ - ٤، وضع وتحديث قائمة بخبراء مستقلين، وفقاً للإجراءات المرفقة بالمقرر ١٨/م أ - ١.

٣ - ووفقاً للفقرة ٢ من المادة ٢٤ من الاتفاقية والمقرر ١٨/م أ - ١، يجري اختيار الخبراء الذين ستدرج أسماؤهم في القائمة على أساس ترشيحات تقوم الأطراف بإبلاغها كتابة وعن طريق القنوات الدبلوماسية، مع مراعاة الحاجة إلى اتباع نهج متعدد التخصصات، وتحقيق توازن ملائم بين الجنسين وتوزيع جغرافي واسع وعادل، والحاجة إلى أن تتوافر في المرشحين الخبرة الفنية والتمرس في الميادين المتصلة بمكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف. وعملاً بالمقرر ١٨/م أ - ١، ينبغي أيضاً في قائمة الخبراء أن تعكس تنوع المعارف والمهارات المطلوبة لإسداء المشورة بشأن مكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف، مع مراعاة النهج المتكامل المحدد في الاتفاقية والحاجة إلى إشراك خبراء منتمين إلى منظمات شعبية ومنظمات غير حكومية.

٤ - وطلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة أن تبلغ لجنة العلم والتكنولوجيا، في دورتها الخامسة، بما تحقق من استفادة بالقائمة.

٥ - وطلب مؤتمر الأطراف أيضاً إلى الأمانة ضمان توفير نسخة محدثة من القائمة في شكل إلكتروني وإتاحتها أيضاً عن طريق القنوات العادية لمنظومة الأمم المتحدة، بغية تيسير تبادل المعلومات.

٦ - وقد دعا مؤتمر الأطراف، في مقرره ١٥/م أ - ٥، الأطراف إلى تكملة ترشيحاتها المقدمة إلى الأمانة من أجل إدراجها في القائمة قبل الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف بستة أشهر، من أجل ضمان العمل خاصة على معالجة مسألة نقص تمثيل المناطق وذلك بالوسائل التالية:

(أ) جعل القائمة أكثر توازناً من حيث تمثيل الرجال والنساء؛

(ب) ضمان تحسين تمثيل جميع التخصصات المتصلة بالموضوع؛

(ج) إدراج أسماء خبراء منتمين إلى المجتمع المدني.

٧- وفي المقرر نفسه، دعا المؤتمر الأطراف إلى إبلاغ الأمانة قبل الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف بستة أشهر بمدى استخدامها للقائمة.

٨- وترد القائمة المتضمنة للترشيحات التي تلقتها الأمانة حتى ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ في الوثيقة ICCD/COP(6)/8/Add.1 (بالإنكليزية فقط). أما التنقيحات والتحديثات المرسله إلى الأمانة عبر القنوات الدبلوماسية بعد ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ فتعرض على موقع الاتفاقية على شبكة الإنترنت: <http://www.unccd.int>، كما يرد أدناه. وهذه التنقيحات وكل ما يليها من تنقيحات وتعديلات، ستؤخذ في الاعتبار في النسخ المقبلة للقائمة.

### ثانياً - تحديث قائمة الخبراء واستعمالها

٩- وبغية إعداد قائمة المرشحين، قامت الأمانة بإعداد نموذج للسيرة الشخصية (المرفق الثاني للوثيقة ICCD/COP(6)/8/Add.1). كما أعدت قائمة إرشادية معدلة بالتخصصات المرفقة بالمقرر ١٥/م أ - ٣ (المرفق الثالث للوثيقة ICCD/COP(6)/8/Add.1). ويحتوي المرفق الأول للوثيقة ICCD/COP(6)/8/Add.1 على المعلومات التالية: البلد المقدم للترشيح، واسم المرشح وجنسه، والمؤسسة التي يتبعها، والميادين الرئيسية لتمرسه أو خبرته الفنية. ويتضمن المرفق الرابع لنفس الوثيقة السمات العامة لقائمة الخبراء.

١٠- ويمكن إبداء الملاحظات العامة التالية بخصوص قائمة الخبراء:

(أ) مجموع عدد الخبراء المدرجين في القائمة هو ١٧٣٠ خبيراً؛

(ب) قدمت الترشيحات من ٨٨ طرفاً؛

(ج) من مجموع هذه الأطراف الـ ٨٨، قدم ٣٠ طرفاً كل على حدة أكثر من ٢٠ مرشحاً. وهذه الدول هي: إثيوبيا، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، إسرائيل، ألمانيا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، إيطاليا، باكستان، البرازيل، بوركينا فاسو، تركيا، الجزائر، الجمهورية الدومينيكية، زمبابوي، السنغال، شيلي، الصين، غانا، فرنسا، كوبا، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، النيجر، نيجيريا، الهند، اليابان؛

(د) لا يوجد تمثيل كاف للتخصصات التالية (أقل من اثنين في المائة): العلوم السياسية وعلم الإنسان وعلم الاجتماع، وعلوم الحيوان، والتعليم، والعلوم الطبية، والعلوم الطبيعية؛

(هـ) يضم المرشحون ٢٨٦ ١ مرشحاً و ٢١٠ مرشحات؛ وهو ما يمثل ٨٥ في المائة للرجال و ١٥ في المائة للنساء من الخبراء المدرجين في القائمة.

١١ - ووفقاً لطلب مؤتمر الأطراف، قامت الأمانة بوضع نسخة محدثة للقائمة على موقعها على الإنترنت على العنوان: <http://www.unccd.int>، الذي لديه محرك البحث الخاص به. كما أعدت الأمانة قرصاً إلكترونياً مدججاً للأطراف التي ليس لديها إمكانية الوصول إلى الإنترنت أو التي تقابل مشاكل في الوصول إلى هذا الموقع.

١٢ - واستجابة للطلب المذكور في الفقرة ٧ أعلاه، تستطيع الأمانة تقديم المعلومات التالية: خلال فترة ثلاثة أشهر تمتد من ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٣ إلى ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، أُطلع على قاعدة البيانات ٤٠٣ حواسيب مختلفة موصولة مباشرة بالإنترنت. وبلغ مجموع عدد مرات الاطلاع على قاعدة البيانات خلال هذه الفترة ٥٠٧. ٣. وزار مستعملو الحواسيب الموصولة مباشرة بالإنترنت قاعدة البيانات مرة أو اثنتين. وزار ١٥ في المائة من هذه الحواسيب قاعدة البيانات ما بين ثلاث مرات وعشرين مرة، و٢,٥ في المائة منها زارها ما بين ٢١ و ١٠٠ مرة. كما أن رقماً قدره سبعة من هذه الحواسيب (١,٧ في المائة) قد زارت قاعدة البيانات أكثر من ١٠٠ مرة وما يصل إلى ١٠٠٠ مرة وهو ما يشير إلى استخدام محركات بحث ذاتية التشغيل. وتنتمي الشبكات القائمة بالاطلاع إلى مؤسسات حكومية وغير حكومية وتعليمية والقطاع الخاص.

### ثالثاً - استنتاجات وتوصيات

١٣ - ومراعاة للأحكام ذات الصلة من الاتفاقية وللإجراءات الواجب اتباعها في تحديث قائمة الخبراء المستقلين، قد يرغب مؤتمر الأطراف في دراسة ما قد تقدمه لجنة العلم والتكنولوجيا من توصيات بشأن تطوير القائمة واستخدامها؛ وقد يرغب المؤتمر في أن يقدم إلى الأمانة تعليمات بشأن التدابير الواجب اتخاذها لضمان أن تكون القائمة أكثر توازناً من حيث تمثيلها الجغرافي وتمثيل التخصصات والرجال والنساء.

- - - - -